



التأمين الصغير في تونس
تقديم: السيدة هدى حمدي
مدير مركزي بالجامعة التونسية لشركات التأمين

المؤتمر الثالث للتأمين متناهي الصغر
من 03 الى 05 فبراير 2024

1- أهداف التأمين الصغير

2- تبادل المعلومات بين الجامعة التونسية لشركات التأمين و مرصد الإندماج المالي

3- مشروع قانون يتعلق بدعم الإندماج المالي في تونس

1- أهداف التأمين الصغير

الهدف الأول

التنظيم والإشراف اللذان يدعمان تطوير قطاع التأمين الصغير

الهدف الثاني

تقديم شركات التأمين لمنتجات تأمين صغير متنوعة بطريقة مستدامة

الهدف الثالث

تتميز منتجات التأمين الصغير بالبساطة وسهولة الوصول إليها وبأسعار معقولة وسهولة الفهم وجميع الإجراءات بسيطة وسهلة التنفيذ

1- أهداف التأمين الصغير

الهدف الرابع

توفر قنوات التوزيع بشكل فعال إمكانية لوصول إلى التأمين الصغير للسكان المستهدفين

الهدف الخامس

يتيح العرض المتنوع للتأمين الصغير الشفاف وحماية العملاء الاستخدام المناسب

الهدف السادس

تحسين الوصول إلى المعلومات ذات الصلة بالعرض والطلب في مجال التأمين الصغير

تبادل المعلومات بين الجامعة التونسية لشركات التأمين و مرصد الإندماج المالي

تم مؤخرا إمضاء اتفاقية إطارية لتبادل المعلومات في مجال الاندماج المالي بين الجامعة التونسية لشركات التأمين و مرصد الإندماج المالي.

هو هيكل محدث لدى البنك المركزي التونسي بمقتضى القانون عدد 35 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أبريل 2016، وقد أحدث بغرض تقييم ومتابعة تطور النفاذ إلى الخدمات المالية بالبلاد التونسية.

كما أن تدخل المرصد يشمل كذلك كل المعطيات المتعلقة بالنفاذ واستعمال المعلومات المالية وغير المالية وكذلك المعطيات المتعلقة بنوعية وأثر الخدمات المالية في تحسين ظروف عيش الشريحة غير القادرة على النفاذ إلى هذه الخدمات.

2- تبادل المعلومات بين الجامعة التونسية لشركات التأمين و مرصد الإندماج المالي

وفي إطار إنجاز المهام المناطة بعهدته، مكن القانون هذا الهيكل من جمع كل معلومة تساعده في نشاطه عبر آلية إبرام اتفاقيات تبادل المعلومات مع مختلف الهياكل والهيئات التعديلية ذات الصلة بأداء مهامه.

وحيث يظلّ هدف المرصد من خلال جمع المعطيات والمعلومات المتعلقة بالإنفاذ إلى الخدمات المالية، هو إنجاز دراسات وإنتاج تقارير ومؤشرات كمية ونوعية حول الإندماج المالي بما يمكن من متابعة جودة الخدمات المسداة وإصدار توصيات إلى الجهات المعنية في الغرض.

تؤطر هذه الاتفاقيات علاقات التعاون بين طرفيها في مجال الإندماج المالي وتبادل الوثائق والتقارير والمعلومات المالية وغير المالية وكذلك المعطيات المتعلقة بنوعية وأثر الخدمات والمنتجات المالية في تحسين ظروف عيش الشريحة غير القادرة على الإنفاذ إلى هذه الخدمات.

2- تبادل المعلومات بين الجامعة التونسية لشركات التأمين و مرصد الإندماج المالي

حيث أن الهدف المنشود من إستحداث مرصد الإندماج المالي، هو دفع الإندماج المالي خدمة للنمو المدمج لجميع الفئات والجهات، ويظل ذلك مرتها بتظافر جهود جميع الأطراف المتداخلة في إطار تعاون منظم.

وقد تم التأكيد على أنه من المهم السعي لتقنين علاقات التعاون بين الأطراف المتداخلة في الإندماج المالي وفق إطار يعتمد على المبادئ والإجراءات التي تضمنتها هذه الاتفاقية مع مراعاة الأحكام القانونية والترتيبية السارية المفعول فيما يخص تبادل المعلومات والمعطيات وخاصة المتعلقة بحماية المعطيات الشخصية.

يشمل مجال التعاون، بالإضافة إلى تبادل المعلومات والمعطيات السالف ذكرها، كل الأنشطة المشتركة ذات العلاقة بالإندماج المالي على غرار تنمية تبادل التجارب والخبرات فيما بينها لا سيما في إطار تنظيم منتديات دراسية وملتقيات ودورات تكوينية وورشات عمل ومبادرات تجمع جميع الفاعلين والمهتمين بالإندماج المالي.



[Lire plus ...](#)

Signature d'une Convention cadre d'échange d'informations dans le domaine de l'inclusion financière entre l'Observatoire de l'Inclusion Financière et le Comité Général des Assurances



[Lire plus ...](#)

Signature d'une Convention cadre d'échange d'informations dans le domaine de l'inclusion financière entre l'Observatoire de l'Inclusion Financière et l'Autorité de Contrôle de la Microfinance



Signature d'une Convention cadre d'échange d'informations dans le domaine de l'inclusion financière entre l'Observatoire de l'Inclusion Financière et le Conseil Bancaire et Financier



Signature d'une Convention cadre d'échange d'informations dans le domaine de l'inclusion financière entre l'Observatoire de l'Inclusion Financière et l'Association Professionnelle Tunisienne des Institutions de Microfinance



Signature d'une Convention cadre d'échange d'informations dans le domaine de l'inclusion financière entre l'Observatoire de l'Inclusion Financière et l'Office National des Postes



Signature d'un protocole d'accord entre la Banque Centrale de Tunisie par l'intermédiaire de l'Observatoire de l'Inclusion Financière et l'Organisation Internationale du Travail représentée par le Bureau International du Travail

3- مشروع قانون يتعلق بدعم الإدماج المالي في تونس

يهدف هذا القانون إلى تعزيز الإدماج المالي عبر دعم النفاذ واستعمال المنتجات والخدمات المالية مع ضمان حماية مستهلكي هذه الخدمات بما يساهم في دفع عجلة التنمية وخلق مواطن الشغل والحد من التفاوت الجهوي.

عرف مجموعة مصطلحات قانونية من بينها:

- الإدماج المالي:

تمكين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يجدون صعوبة في النفاذ للقطاع المالي من منتجات وخدمات مالية تلبي احتياجاتهم والتي يتم توفيرها من قبل المؤسسات المالية المدمجة بطريقة مسؤولة.

- المؤسسات المالية المدمجة:

البنوك والمؤسسات المالية ومؤسسات التمويل الصغير ومؤسسات التأمين والديوان الوطني للبريد.

- الإدماج التأميني:

دعم النفاذ واستعمال المنتجات والخدمات التأمينية بما يلبي بصفة أشمل حاجيات مختلف فئات المجتمع بسهولة ويسر وكلفة معقولة

3- مشروع قانون يتعلق بدعم الإدماج المالي في تونس

وسطاء التأمين:

قائمة الأشخاص الذين يمكن أن يتم عرض عمليات التأمين للعموم عن طريقهم هم كل من:

- 1) سمسار التأمين
- 2) نائب التأمين
- 3) منتج التأمين على الحياة
- 4) البنوك المكلفة بمقتضى اتفاقية
- 5) الديوان الوطني للبريد المكلف بمقتضى اتفاقية
- 6) مؤسسات التمويل الصغير المكلفة بمقتضى اتفاقية بإبرام عقود التأمين باسم ولحساب مؤسسة تأمين واحدة أو عدة مؤسسات تأمين مهما كان شكلها وبصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، وذلك بالنسبة إلى الضمانات التأمينية التي تضبط قائمتها بقرار من الوزير المكلف بالمالية.

وقد أضاف مشروع القانون طرف سابع وهو:

- 7) مشغل شبكة عمومية للاتصالات للهاتف الجوال بالنسبة إلى الضمانات التأمينية التي تضبط قائمتها بقرار من الوزير المكلف.

3- مشروع قانون يتعلق بدعم الإدماج المالي في تونس

أكد مشروع القانون على أن وسطاء التأمين المذكورين آنفا يجب أن يثبتوا ما يفيد حصولهم على بطاقة مهنية وترسيمهم بسجل تمسكه مصالح الهيئة العامة للتأمين للغرض حتى يتسنى لهم تقديم عمليات التأمين. وقد أكد على أن هؤلاء الأشخاص لا يمكنهم الجمع بين ممارسة مهنة وسيط تأمين وممارسة أي نشاط آخر ذي صبغة تجارية.

ترجع ملكية محفظة عقود التأمين المكتتبة في إطار الوكالة الممنوحة لنائب التأمين أو للبنك أو الديوان الوطني للبريد أو الى مؤسسة التمويل الصغير او الى اي مشغل شبكة عمومية للاتصالات للهاتف الجوال إلى مؤسسة التأمين الموكّلة .

تخضع العلاقات بين مؤسسات التأمين ومشغلي شبكة عمومية للاتصالات للهاتف الجوال لأحكام اتفاقيات ثنائية بين كل مؤسسة تأمين ومشغل شبكة عمومية للاتصالات للهاتف الجوال تبرم على أساس اتفاقية نموذجية. وتحدّد التنصيصات الوجيهة بالاتفاقية النموذجية بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالمالية.

ويتعين على مؤسسة التأمين توجيه كل اتفاقية مبرمة وكل تنقيح لها إلى الهيئة. وتطبق الاتفاقية والتنقيحات المدخلة عليها في أجل الشهر من تاريخ التوجيه إلى الهيئة إذا لم تقع معارضتها من قبل هذه الأخيرة. كما يتعين على كل مؤسسة تأمين إعلام الهيئة بكل عملية فسخ الاتفاقية.

3- مشروع قانون يتعلق بدعم الإدماج المالي في تونس

دفع قسط التأمين أو معلوم الاشتراك:

يدفع قسط التأمين أو معلوم الاشتراك بمقر المؤمن أو الوكيل الذي يعينه المؤمن لهذا الغرض أو بمقر المكتتب أو بأي مكان آخر وبأية وسيلة يتم الاتفاق عليها بالعقد.

إيقاف عقد التأمين:

يمكن للمؤمن أن يوقف عقد التأمين إذا لم يدفع المؤمن له أو المكتتب قسط التأمين أو الجزء الذي حل أجله. ولا يكون للإيقاف مفعول إلا بعد مرور عشرين يوماً على توجيه إنذار بالدفع إلى المؤمن له أو المكتتب بأخر مقر له يعرفه المؤمن وذلك برسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ وبأي وسيلة تترك أثراً بالنسبة للعقود المكتتبه عبر مشغل شبكة عمومية للاتصالات للهاتف الجوال.

وتتضمن الرسالة وجوباً إشارة واضحة تدل على أنها موجهة كإنذار للمؤمن له أو للمكتتب والتذكير بأجل دفع القسط وإدراج مضمون نص الفصل الحالي.

ويمكن أن يتم الفسخ على إثر تصريح من المؤمن موجه من المؤمن له أو المكتتب بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو بأي وسيلة تترك أثراً بالنسبة للعقود المكتتبه عبر مشغل شبكة عمومية للاتصالات للهاتف الجوال.

3- مشروع قانون يتعلق بدعم الإدماج المالي في تونس

إبرام عقود التأمين عن بعد :

يكون وفقا لشروط نص عليها مشروع القانون المتعلق بالإدماج المالي من بينها:

✓ حصول المكتب من قبل المؤمن على مجموعة من المعلومات وذلك قبل إكتتاب العقد

✓ إمكانية إستخراج العقد عن بعد مختوم وممضى إلكترونيا

✓ إرسال المؤمن لشهادة تأمين أصلية أو لعقد التأمين إلى المكتب عبر البريد مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

التراجع عن العقد عن بعد:

يمكن لكل مكتب عقد تأمين عن بعد ما لم يتحقق الخطر التراجع وبنفس الطريقة عن العقد دون تعليل أو تحمّل أعباء إضافية.

ويترتب عن التراجع إرجاع المؤمن للمكتب قسط التأمين المدفوع بعد اقتطاع الجزء من القسط المتعلق بفترة التراجع التي جرى فيها الخطر. ولا يمكن التراجع عن العقد بالنسبة لـ :

- عقود تأمين المساعدة أثناء السفر،
- عقود التأمين التي تقل مدتها عن شهر،
- العقود التي تمّ تنفيذها إثر تحقق الخطر.

الجامعة التونسية لشركات التأمين



الجامعة التونسية لشركات التأمين





**MERCI
POUR
VOTRE
ATTENTION**